

الفصل 2 - وزير الصناعة والتكنولوجيا مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 21 أكتوبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت
فؤاد المبزع

تسميات

بمقتضى قرار من وزير الصناعة والتكنولوجيا مؤرخ في 25 أكتوبر 2011.

سمي السيد منور الصغيري متصرفا ممثلا للاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمجلس مؤسسة المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية خلفا للسيد محمد العربي بوقيرة.

بمقتضى قرار من وزير الصناعة والتكنولوجيا مؤرخ في 25 أكتوبر 2011.

سمي السيد علي بن عثمان متصرفا ممثلا للبنك المركزي التونسي لدى مجلس إدارة الشركة الوطنية لتوزيع البترول خلفا للسيد محمد بولعابة.

وزارة التنمية الجهوية

إنهاء مهام

بمقتضى أمر عدد 3286 لسنة 2011 مؤرخ في 26 أكتوبر 2011. أنهيت تسمية السيدة سعيدة اسكندر حرم كسكاس، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان وزير التنمية الجهوية وذلك بداية من 10 أكتوبر 2011.

بمقتضى أمر عدد 3287 لسنة 2011 مؤرخ في 26 أكتوبر 2011. أنهيت تسمية السيدة سعيدة اسكندر حرم كسكاس، بصفة رئيس ديوان وزير التنمية الجهوية وذلك بداية من 10 أكتوبر 2011.

تسميات

بمقتضى قرار من وزير التنمية الجهوية مؤرخ في 25 أكتوبر 2011. سمي السيد عبد المجيد عباس عضوا ممثلا لولاية قبلي، خلفا للسيد حسان الخديري، بمجلس مؤسسة ديوان تنمية الجنوب.

بمقتضى قرار من وزير التنمية الجهوية مؤرخ في 25 أكتوبر 2011. سمي السيد محمد بن جابر، عضوا ممثلا لولاية توزر، خلفا للسيد عبد الرحمان الأمين الزواري، بمجلس مؤسسة ديوان تنمية الجنوب.

وزارة التجهيز

تسمية

بمقتضى قرار من وزير التجهيز مؤرخ في 25 أكتوبر 2011.

سميت السيدة بشيرة معرف متصرفا ممثلا لوزارة التخطيط والتعاون الدولي لدى مجلس إدارة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وذلك خلفا للسيد بلقاسم عياد.

وزارة الصحة العمومية

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 أكتوبر 2011 يتعلق بفتح مناظرة لانتداب أطباء اختصاصيين رؤساء للصحة العمومية.

إن وزير الصحة العمومية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 3449 لسنة 2008 المؤرخ في 10 نوفمبر 2008 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الطبي الاستشفائي الصحي،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 10 نوفمبر 2010 المتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب أطباء اختصاصيين رؤساء للصحة العمومية.